

الدر المختار

كما في المجتبى و النهر عن الدراية وصحة غير واحد وهو الحق كما في الغاية .
(وهو) أقسام ثمانية (فرض) وهو نوعان معين (كصوم رمضان أداء و) غير معين كصومه (قضاء و) صوم (الكفارات) لكنه فرض عملا لا اعتقادا ولذا لا يكفر جاحده .
قال البهنسي تبعا لابن الكمال .
(وواجب) وهو نوعان معين (كالنذر المعين و) غير معين كالنذر (المطلق) وأما قوله تعالى